المحاضره الثانيه: القانون التجاري

نطاق القانون التجاري

اختلف فقهاء القانون التجارى في تحديد نطاق القانون التجارى وظهرت بهذا الخصوص نظريتين:





النظريه الموضعية: القانون التجارى يحدد من خلال دائره الاعمال التجارى وتطبق على من يحترف التجاره او لا يحترف ولدى النظريه جانبين.

- → الجانب الأول: هو جانب فنى اعقد اختصاص بالمحاكم التجاريه بالنظر الى المنازعات التجارى من الأخر خاصه بالتجارى .
- → الجانب الثانى: هو جانب ذو صيغه سياسيه التى تتم تدعم نظام الحريه الاقتصاديه التى تتميز عن النظام الطوائف الذى كان سائد ايام العثمانيين والمماليك ؟ بان الحاكم يمتلك كل شيء .

النظريه الشخصيه: يتم تحديد شخصى من خلال اصله قانون المهنى ومن ينظم نشاط ما يحترفون مهنه التجاره دون سواة.

—→ يعنى النظريه الشخصيه ترجع الى العادات والقواعد والنظم التى اتباعها وطبقها اصحاب الحرف التجاريه . (قانون مهنى) .

ف رايكم من الافضل النظريات لتحديد نطاق القانون التجاري ؟

اسباب ظهور القانون التجاري

- → حاجه التجاره السرعه في المعاملات.
- → الائتمان: يعنى التاجر يشترى بضاعه لا يمكن سدد الفلوس فورى فيمنحه البائع الائتمان اى بالمعنى الاخر ثقه بين التاجر والبائع.
 - → ظهور الكثير من النظم في التجاره الحديثه مثل البنوك و البورصه .
 - → سرعه تنفيذ في القضايا التجاريه اكثر من المدانيه.
 - → المهنه القضائيه فيمنح القاضى منح مهله لسداد الدين .
- → التضامن . ويكون دائما في القانون التجاري (تضامن المدينين في دفع الدين المستحق للدين)(اي يحق له مطالبه احد المدينين كله) ، ولا يعتبر كذلك في القانون المدنى .

ENG: Nouran Ahmed